برنامج الأغذية العالمي
wfp.org/ar

المجلس التنفيذي
الدورة العادية الثانية
روما، 13-16 نوفمبر/تشرين الثاني 2017

التوزيع: عام
التاريخ: 2 أكتوبر/تشرين الأول 2017
اللغة الأصلية: الإنكليزية
*أعيد إصدارها لأسباب فنية
في 6 نوفمبر/تشرين الثاني 2017

البند 4 من جدول الأعمال
WFP/EB.2/2017/4-E*
قضايا السياسات
للعلم

تتاح وثائق المجلس التنفيذي على موقع **البرنامج** على الإنترنت (http://executiveboard.wfp.org).

خلاصة السياسات المتعلقة بالخطة الاستراتيجية

مقدمة

1- طلب المجلس التنفيذي من الأمانة في دورته العادية الثانية لعام 2010 إعداد خلاصة لسياسات برنامج الأغذية العالمي (**البرنامج**) المتعلقة بالخطة الاستراتيجية وتحديث الخلاصة سنوياً وتقديمها كورقة إعلامية في الدورة العادية الثانية للمجلس كل عام.

2- وتهدف الخلاصة إلى توجيه عمل الأمانة والمجلس. وحسبما طلب المجلس، يجري تحديثها سنوياً لتجسيد أي تغييرات تطرأ على السياسات المُدرجة فيها. وتماشياً مع خارطة الطريق المتكاملة،[1] سوف تُستعرض السياسات نفسها في ضوء الخطة الاستراتيجية (2017-2021) وسياسة الخطط الاستراتيجية القطرية وتنقَّح حسب الاقتضاء، بما في ذلك لمواءمة **البرنامج** مع خطة التنمية المستدامة لعام 2030 وأهداف التنمية المستدامة.

3- وتُعرض الخلاصة في قسمين. يعرض القسم الأول جدولاً يتضمن المجالات التي تسري فيها في الوقت الراهن سياسات ذات صلة بالخطة الاستراتيجية، إلى جانب رموز الوثائق المنصوص فيها على هذه السياسات. ويعرض القسم الثاني مناقشة مقتضبة لكل سياسة، بما في ذلك السياسات الشاملة والسياسات المنسوخة والسياسات التي تحتاج إلى تحديث. وتُقدَّم أيضاً معلومات عن تقييم السياسات وما يتعلق بذلك من دراسات. ولا يجري تناول القضايا الإدارية والمالية وقضايا الموارد البشرية.

[1] تشكل الخطة الاستراتيجية (2017-2021) (WFP/EB.2/2016/4-A/1/Rev.2)، وسياسة الخطط الاستراتيجية القطرية (WFP/EB.2/2016/4-C/1/Rev.1)، واستعراض الإطار المالي (WFP/EB.2/2016/5-B/1/Rev.1) وإطار النتائج المؤسسية (WFP/EB.2/2016/4-B/1/Rev.1) العناصر الأربعة لخارطة الطريق المتكاملة.

لاستفساراتكم بشأن الوثيقة:

السيد S. Samkange
مدير
شعبة السياسات والبرامج
هاتف: 066513-2262

السيد M. Burtet؛ السيدة S. van Ballekom
موظفا السياسات
شعبة السياسات والبرامج
هاتف: 066513-2690

قائمة مجالات السياسات

4- يتضمن الجدول أدناه المجالات التي تسري فيها حالياً سياسات ذات صلة بالخطة الاستراتيجية (2017-2021) والسنوات التي اعتُمدت فيها السياسات وعناوين الوثائق المنصوص فيها على هذه السياسات ورموزها.

2000	النُهج التشاركية *النُهج التشاركية* (*WFP/EB.3/2000/3-D*)
2002	انعدام الأمن الغذائي في المناطق الحضرية *انعدام الأمن الغذائي في المناطق الحضرية: استراتيجيات* ***البرنامج*** (*WFP/EB.A/2002/5-B*)
2003	المعونة الغذائية وسُبل كسب العيش في حالات الطوارئ *المعونة الغذائية وسُبل كسب العيش في حالات الطوارئ: استراتيجيات* ***البرنامج*** *(WFP/EB.A/2003/5-A)*
2004	تقديرات الاحتياجات في حالات الطوارئ *تقديرات الاحتياجات في حالات الطوارئ (WFP/EB.1/2004/4-A)*
2004	المبادئ الإنسانية *المبادئ الإنسانية(WFP/EB.A/2004/5-C)*
2005	تعريف حالات الطوارئ *تعريف حالات الطوارئ* (*WFP/EB.1/2005/4-A/Rev.1*)
2005	الانسحاب من حالات الطوارئ *الانسحاب من حالات الطوارئ (WFP/EB.1/2005/4-B)*
2006	الاستهداف في حالات الطوارئ *الاستهداف في حالات الطوارئ (WFP/EB.1/2006/5-A)*
2006	إتاحة سُبل وصول المساعدات الإنسانية *مذكرة عن إتاحة سُبل وصول المساعدات الإنسانية وأثر ذلك على برنامج الأغذية العالمي (WFP/EB.1/2006/5-B/Rev.1)*
2006	شراء الأغذية في البلدان النامية *شراء الأغذية في البلدان النامية (WFP/EB.1/2006/5-C)*
2006	التحليل الاقتصادي *دور التحليل الاقتصادي وتطبيقه في برنامج الأغذية العالمي (WFP/EB.A/2006/5-C)*
2008	القسائم والتحويلات النقدية *القسائم والتحويلات النقدية كوسائل لتقديم المساعدات الغذائية: الفرص والتحديات (WFP/EB.2/2008/4-B)*
2009	تنمية القدرات *سياسة تنمية القدرات في* ***البرنامج*** *(WFP/EB.2/2009/4-B)*
2010	فيروس نقص المناعة البشرية والإيدز *سياسة* ***البرنامج*** *بشأن فيروس نقص المناعة البشرية والإيدز (WFP/EB.2/2010/4-A)*
2011	الحد من مخاطر الكوارث وإدارتها *سياسة* ***البرنامج*** *بشأن الحد من مخاطر الكوارث وإدارتها (WFP/EB.2/2011/4-A)*
2012	الحماية الإنسانية *سياسة* ***البرنامج*** *بشأن الحماية الإنسانية (WFP/EB.1/2012/5-B/Rev.1)*
2012	الحماية الاجتماعية وشبكات الأمان *تحديث لسياسة* ***البرنامج*** *بشأن شبكات الأمان* (*WFP/EB.A/2012/5-A*)

2013	بناء السلام في بيئات الانتقال *دور **البرنامج** في بناء السلام في بيئات الانتقال (WFP/EB.2/2013/4-A/Rev.1)*
2013	التغذية المدرسية سياسة التغذية المدرسية المنقَّحة في **البرنامج** *(WFP/EB.2/2013/4-C)*
2014	الشراكة المؤسسية *استراتيجية الشراكة المؤسسية **للبرنامج** (2014-2017) (WFP/EB.A/2014/5-B)*
2014	إدارة القوة العاملة *استراتيجية شؤون العاملين في **البرنامج**: إطار لإدارة شؤون العاملين من أجل تحقيق أهداف **البرنامج** الاستراتيجية (2014-2017) (WFP/EB.2/2014/4-B)*
2015	المساواة بين الجنسين *سياسة المساواة بين الجنسين (2015-2020) (WFP/EB.A/2015/5-A)*
2015	إدارة المخاطر المؤسسية *سياسة إدارة المخاطر المؤسسية (WFP/EB.A/2015/5-B)* *التوجيه المتعلق بسجل المخاطر المؤسسية (RM2012/004)* *بيان تقبل المخاطر (WFP/EB.1/2016/4-C)*
2015	بناء القدرة على الصمود من أجل الأمن الغذائي والتغذية *سياسة بناء القدرة على الصمود من أجل الأمن الغذائي والتغذية (WFP/EB.A/2015/5-C)*
2015	التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي *سياسة التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي (WFP/EB.A/2015/5-D)*
2015	التدليس والفساد *سياسة مكافحة التدليس والفساد (WFP/EB.A/2015/5-E/1)*
2015	التقييم *سياسة التقييم (2016-2021) (WFP/EB.2/2015/4-A/Rev.1)*
2016	الخطط الاستراتيجية القطرية *سياسة الخطط الاستراتيجية القطرية (WFP/EB.2/2016/4-C/1/Rev.1)*
2017	البيئة *السياسة البيئية (WFP/EB.1/2017/4-B/Rev.1)*
2017	تغيُّر المناخ *سياسة تغيُّر المناخ (WFP/EB.1/2017/4-A/Rev.1)*
2017	التغذية *سياسة التغذية (WFP/EB.1/2017/4-C)*

مناقشة موجزة للسياسات

النهُج التشاركية

5- تؤدي مشاركة المجموعات السكانية المتضررة إلى تحسين تصميم برامج **البرنامج** وتنفيذها وبالتالي تعزيز تحقيقها لأهداف الأمن الغذائي. ويُدمِج **البرنامج** المشاركة في جميع مراحل دورة البرامج: تقدير الاحتياجات والاستهداف وتحديد الأنشطة والتنفيذ والرصد.

6- ويتوقف مدى مشاركة المجموعات السكانية المتضررة في صنع القرار والعمليات التي تجري بها هذه المشاركة على الوضع القائم. ويعمل **البرنامج** على ضمان أن يكون صنع القرار شاملاً وأن تشارك فيه بنشاط هياكل مجتمعية ممثِّلة وألا يميّز ضد المجموعات المهمَّشة. ويربط نهج **البرنامج** بين التخطيط من القمة إلى القاعدة ومن القاعدة إلى القمة عن طريق إشراك مجتمعات محلية تضم

أصحاب مصلحة آخرين لهم نفوذ بشأن عمليات تؤثر في حياة الفقراء. ويؤدي هذا التركيز على مشاركة القاعدة العريضة إلى تقريب عملية صنع القرار من الفقراء نساءً ورجالاً من خلال جعل السلطة لامركزية ودعم منظمات المجتمع المدني الممثِّلة.

7- وقد بيّنت خبرة **البرنامج** أن النُهج التشاركية مهمّة في حالات الطوارئ بقدر أهميتها في التنمية. بيد أن القيود التي تتسم بها حالات الطوارئ قد تكون مختلفة جداً عنها في التنمية.

8- وسوف ينفذ **البرنامج** نهجه التشاركي عن طريق إتاحة فرص التعلّم المستند إلى الميدان وتخصيص الموارد لاستحداث الأدوات التشاركية والتدريب.

9- وفي عام 2011، مع اعتماد **البرنامج** التزامات اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات بشأن المساءلة أمام المجموعات السكانية المتضررة،[2] صارت المشاركة عنصراً رئيسياً في نهج تصدي **البرنامج** لهذه المساءلة، والذي يهدف إلى ضمان استنارة عمليات تصميم البرامج وتنفيذها ورصدها وتقييمها بآراء الأشخاص المتضررين وتعبيرها عنها.

انعدام الأمن الغذائي في المناطق الحضرية

10- يؤثّر الفقر وانعدام الأمن الغذائي وسوء التغذية في المناطق الحضرية على كثير من المدن في البلدان التي يعمل فيها **البرنامج**، ومن المرجح أن يزداد ذلك سوءاً في المستقبل المنظور. ولمعالجة هذه المشاكل، سيحتاج **البرنامج** وشركاؤه إلى النظر في العوامل المؤثرة على الأمن الغذائي وأمن سُبل كسب العيش للسكان الفقراء في المناطق الحضرية. وتشمل هذه العوامل زيادة الاعتماد على الدخل النقدي، وتقليل الاتكال على الزراعة والموارد الطبيعية بالمقارنة مع المناطق الريفية، وانخفاض أُجور العمل في الوظائف غير المضمونة؛ والعدد الكبير من النساء العاملات خارج المنزل؛ والعقبات القانونية التي تشمل الحيازات غير المضمونة للأراضي والمساكن؛ وعدم كفاية فرص الحصول على المياه المأمونة ومرافق الصرف الصحي والخدمات الصحية؛ وضعف الشبكات الاجتماعية؛ وهي عوامل غالباً ما تتجاوز الحدود الجغرافية للمجتمعات المحلية.

11- ولا يمكن للشخص أن ينجو بنفسه من الفقر ما لم تتح له فرصة الحصول على عمل مضمون، ولذلك ستظل البرامج الغذائية في المناطق الحضرية ضرورية كتدخلات في مجال شبكات الأمان، وبخاصة عندما تتدهور الظروف الاقتصادية. وسيكون من الأساسي لمخططي البرامج الاستفادة من الدروس المستخلصة من الماضي ومن البرامج الجارية والتي تشمل ما يلي:

- الحاجة إلى تحليل سليم لفهم أوجه الضعف في السياقات الحضرية؛
- التحديات التي ينطوي عليها الاستهداف في الظروف الحضرية غير المتجانسة؛
- أهمية البرمجة التكاملية لمعالجة تردي تقديم الخدمات في الأحياء الفقيرة من المناطق الحضرية؛
- مراعاة خصائص الشراكة في البيئات المسيَّسة بدرجة عالية؛
- الحاجة إلى تخطيط سليم لاستراتيجيات الانسحاب من أجل الحيلولة دون تأثير برامج المساعدة الغذائية تأثيراً سلبياً على الاقتصادات.

12- وقد حدثت تغيّرات كبيرة في المشهد الخارجي في السنوات الأخيرة، كما تطوّر **البرنامج** كمنظمة أيضاً بدرجة ذات شأن، ولا سيما من خلال التحوّل من المعونة الغذائية إلى المساعدة الغذائية. وفي ضوء هذه التغيّرات، سوف تُقدَّم سياسة جديدة بشأن انعدام الأمن الغذائي في المناطق الحضرية خلال الدورة السنوية للمجلس لعام 2018. وبالإضافة إلى مراعاة الخطة الاستراتيجية (2017-2021)، تُجسِّد هذه السياسة أحدث البحوث وخبرة **البرنامج** المُكتسبة مؤخراً في السياقات الحضرية وحصائل العمليات

[2] *انظر*

https://interagencystandingcommittee.org/system/files/legacy_files/IASC%20Principals%20commitments%20on%20AAP%20%2528CAAP%25.29March%202013.pdf

ذات الصلة من قبيل الخطة الحضرية الجديدة وخطة عام 2030 وأهداف التنمية المستدامة والقمة العالمية للعمل الإنساني، وكذلك أدوار الجهات الفاعلة الرئيسية الأخرى في المجال الحضري.

المعونة الغذائية وسُبل كسب العيش في حالات الطوارئ

13- جرى الإبلاغ عن التقدم المحرز في تنفيذ السياسة الخاصة بالمعونة الغذائية وسُبل كسب العيش في حالات الطوارئ في الدورات العادية الثانية للمجلس للسنوات 2005 و2006 و2007.[3]

14- وتقوم سياسة **البرنامج** على أساس أن الناس سيسعون جاهدين لحماية سُبل عيشهم فضلاً عن حياتهم. والأشخاص المتضررون من الأزمات ليسوا ضحايا سلبيين ومتلقين للمعونة فحسب: فهم يعتمدون بصفة أساسية على قدراتهم ومواردهم وشبكاتهم الذاتية للبقاء والتعافي. غير أن كثيراً من استراتيجيات التصدي المعتَمدة لتلبية الاحتياجات يمكن أن تقوِّض صحة الناس ورفاههم وتنال من قدرتهم على تلبية احتياجاتهم الغذائية في المستقبل.[4]

15- ويُمكن **للبرنامج** أن يساعد في حماية سُبل كسب العيش عن طريق توفير الأغذية للأشخاص الذين يواجهون تهديدات تمس سُبل كسب عيشهم من أجل منع استراتيجيات التصدي السلبية، واستهداف النساء لتمكينهن من تلبية احتياجاتهن التغذوية واحتياجات أسرهن، ودعم برامج تحسين البنى التحتية المجتمعية، وإتاحة الفرص لإدرار الدخل، على سبيل المثال من خلال أنشطة المساعدة الغذائية مقابل إنشاء الأصول. ومن المهم مشاركة النساء والرجال على قدم المساواة في تحديد أنشطة المساعدة الغذائية مقابل العمل والمساعدة الغذائية مقابل التدريب في ظل احتياجاتهم المختلفة، وينبغي أن تتاح للنساء والرجال فرص متكافئة للحصول على فوائد برامج كسب العيش.

تقدير احتياجات الطوارئ

16- في حالات الطوارئ، يقرر **البرنامج** ما إذا كانت هناك حاجة إلى مساعدة غذائية خارجية للمحافظة على الأرواح وسُبل كسب العيش. ويجب أن تكون تقديرات الاحتياجات في حالات الطوارئ دقيقة لضمان عدم ترك الناس معرضين للمخاطر وتوزيع موارد المساعدة الإنسانية على نحو فعال.

17- وتَجمع تقديرات الاحتياجات معلومات تتعلق بما يلي:

- عدد الأشخاص المتضررين؛
- حجم الأزمة وموقعها؛
- الثغرات في الأغذية والتغذية؛
- الفوارق في مدى الضعف بين الرجال والنساء والأطفال والمجموعات الاجتماعية؛
- القدرات المحلية ونُظم سُبل العيش؛
- قدرات الأسر على المواجهة من حيث إمكانية إنتاج الأغذية أو الحصول عليها بطرق أخرى؛
- مدى القدرة على تلبية الاحتياجات الغذائية من خلال تدخلات الأسواق أو برامج شبكات الأمان القائمة؛
- متى يمكن توقع عودة سُبل العيش إلى حالتها الطبيعية.

[3] WFP/EB.2/2005/4-E و WFP/EB.2/2006/4-B/Rev.1 و WFP/EB.2/2007/4-C.

[4] *انظر* "تحفيز التنمية" (WFP/EB.A/99/4-A)، الفقرة 34 *والفقرات التي تليها*.

18- وينبغي أن تراعي بعثات التقدير السريع وبعثات تقدير المحاصيل والإمدادات الغذائية وبعثات التقدير المشتركة النقاط التالية:

- إن المعلومات المتعلقة بفترة ما قبل الأزمة مهمّة – ذلك أن التقييمات المنتظمة للمناطق المعرضة للأزمات تحسِّن جودة تقديرات حالات الطوارئ.
- يمكن لنقص المعرفة بالأسواق والاقتصادات المحلية والإقليمية أن يشكّل عائقاً كبيرا.
- يجب أن تجري التقديرات بمعزل عن الضغوط السياسية.
- ينبغي أن تكون التقديرات جزءا منتظما من واجبات المكاتب القطرية لضمان توافر معلومات متينة قبل وقوع الأزمات وتعديل البرامج والاستهداف أثناء الأزمات.

19- وقد جرى تقييم لسياسة **البرنامج** بشأن تقدير احتياجات الطوارئ في عام 2007. ويرد تقرير موجز عن هذا التقييم في الوثيقة WFP/EB.2/2007/6-A.

المبادئ الإنسانية

20- بناءً على طلب المجلس، أصدر **البرنامج** في عام 2004 ملخصاً لمبادئه الإنسانية الأساسية:

- *الإنسانية*. سوف يسعى **البرنامج** لمنع المعاناة الإنسانية والتخفيف من وطأتها أينما وُجدت وسوف يستجيب بتقديم المعونة الغذائية حسب الاقتضاء. وسوف يقدِّم المساعدة بطرق تحترم الحياة والصحة والكرامة.
- *الحياد*. لن ينحاز **البرنامج** إلى طرف في أي نزاع ولن يقحم نفسه في أي جدال ذي طابع سياسي أو عنصري أو ديني أو عقائدي. ولن تُقدَّم المعونة للمحاربين الناشطين.
- *عدم التحيُّز*. لن تسترشد المساعدات المقدَّمة من **البرنامج** إلاّ بالاحتياجات، ولن تنطوي على أي تمييز على أساس الأصل العرقي أو الجنسية أو الرأي السياسي أو نوع الجنس أو العنصر أو الدين. وسوف تستهدف المساعدة أكثر الأشخاص والفئات تعرضاً للمخاطر بعد تقييم مختلف الاحتياجات وجوانب الضعف لدى النساء والرجال والأطفال.
- *الاحترام*. سوف يحترم **البرنامج** الأعراف والتقاليد المحلية وسيادة الدولة التي يعمل فيها، ملتزما بحقوق الإنسان المعترف بها دوليا.
- *الاستقلال*. سوف يقدم **البرنامج** المساعدة بطريقة مستقلة تشغيليا عن الأهداف السياسية أو الاقتصادية أو العسكرية التي قد تكون لدى أي جهة فاعلة فيما يتعلق بالمناطق التي تقدم فيها مساعدة.

21- ويجري حالياً تقييم السياسات الخاصة بالمبادئ الإنسانية (WFP/EB.A/2004/5-C) ووصول المساعدات الإنسانية (WFP/EB.1/2006/5-B/Rev.1)؛ وسوف يقدَّم تقرير موجز عن التقييم في عام 2018.

تعريف حالات الطوارئ

22- صدَّق المجلس في دورته الأولى لعام 2005 على التوصيات الواردة في الوثيقة "تعريف حالات الطوارئ" (WFP/EB.1/2005/4-A/Rev.1) والتي تعرِّف الطوارئ بأنها "الحالات العاجلة التي يتوافر فيها دليل واضح على وقوع حادث أو سلسلة حوادث من شأنها أن تفضي إلى معاناة البشر أو تمثل تهديداً وشيكاً للأرواح أو سُبل العيش، دون أن تكون لدى الحكومة المعنية وسائل لمواجهتها، وأن يكون ذلك الحادث أو تلك السلسلة من الحوادث غير عادية بصورة واضحة وتؤدي إلى تعطيل الحياة داخل المجتمع على نطاق استثنائي".

23- وتشمل حالات الطوارئ ما يلي:

- الزلازل والفيضانات وغزوات الجراد والأحداث المماثلة غير المنتظرة؛
- حالات الطوارئ التي تكون من صنع الإنسان، وتؤدي إلى أن يترك الناس منازلهم ويصبحوا لاجئين أو مشردين داخلياً أو تؤدي إلى شكل آخر من أشكال المعاناة؛
- نقص الأغذية أو انعدام الأمن الغذائي نتيجة أحداث تقع ببطء، مثل الجفاف وتلف المحاصيل والآفات والأمراض التي تصيب الناس أو الماشية؛
- ضيق فرص الحصول على الأغذية نتيجة للصدمات الاقتصادية أو فشل الأسواق أو الانهيار الاقتصادي؛
- الحالات المعقدة التي تطلب فيها حكومة ما أو يطلب فيها الأمين العام للأمم المتحدة الدعم من **البرنامج**.

الانسحاب من حالات الطوارئ

24- يمكن للقرارات المتعلقة بمتى وكيف يجري الانسحاب من حالات الطوارئ أن تكون بنفس أهمية قرار الاستجابة للطوارئ. وينسحب **البرنامج** من حالات الطوارئ إما بسحب الموارد من بلد ما أو بالتحوّل إلى برامج طويلة الأجل تحمي سُبل كسب العيش وتحسِّنها وتزيد القدرة على الصمود.

25- ويتيح الانسحاب فرصاً للانخراط في أنشطة الإنعاش المبكر، ولكنه يفرض أيضاً تحديات على المجتمعات المحلية المعنية. وتتطلب استراتيجية الانسحاب السليمة ما يلي:

- معايير واضحة للانسحاب؛
- معالم مرجعية لتقييم التقدم نحو استيفاء المعايير؛
- خطوات الوصول إلى المعالم المرجعية وتحديد الأشخاص المسؤولين عن تنفيذ تلك الخطوات؛
- تقييم دوري للتقدم وتعديلات لخفض المخاطر إلى أدنى حد؛
- خط زمني مرن لبلوغ المعالم المرجعية وإجراء التقييمات؛
- عتبات لتحفيز بدء الانسحاب مثل إحراز تقدم كافٍ نحو الأهداف والتحسن في الوضع الإنساني وزيادة قدرة الحكومة على تلبية الاحتياجات وانخفاض مستويات مساهمات الجهات المانحة والاستعداد لتخصيص تمويل من أجل برنامج للإنعاش؛
- أهداف طويلة الأجل متوائمة مع الخطط الحكومية أو مع أولويات المانحين.

الاستهداف في حالات الطوارئ

26- يقتضي الاستهداف تحقيق توازن صحيح بين أخطاء الإدراج – عندما يتلقى المساعدة الغذائية أشخاص قادرون على تلبية احتياجاتهم الذاتية – وأخطاء الاستبعاد – عندما لا يتلقى المساعدة الغذائية أشخاص يحق لهم تلقيها ويحتاجون إليها.

27- وينطوي الاستهداف على تحديد المجتمعات المحلية والأشخاص المحتاجين للمساعدة الغذائية وانتقاء آليات تسليم الأغذية وتوزيعها التي تكفل حصول المستهدفين من النساء والرجال والأطفال على المساعدة عندما يحتاجون إليها.

28- وفي حالات الطوارئ الحادة تعتبر أخطاء الإدراج أقل ضرراً من أخطاء الاستبعاد. وتشمل أغراض الاستهداف الأخرى توفير بيئة آمنة لتسليم الأغذية والحفاظ على المرونة التي تسمح بالتكيُّف مع الحالات السريعة التغيُّر. وترتفع تكاليف الاستهداف على نحو يتناسب مع مستوى نُهج الاستهداف وتفاصيلها. وينبغي **للبرنامج** تحليل الفوائد ومَيزَنة التكاليف المرتبطة بنُهج الاستهداف المختلفة واضعاً في اعتباره أن تحقيق فعالية التكاليف بالنسبة **للبرنامج** قد يؤدي إلى زيادة تكاليف المعاملات أو الفرص بالنسبة للمتلقين.

29- وكما نُوقش في وثيقة السياسات الحالية، "الاستهداف في حالات الطوارئ" (WFP/EB.1/2006/5-A)، تشمل مبادئ الاستهداف ما يلي:

- لا يكون الاستهداف مثالياً في جميع الحالات، ولذلك يجب السعي إلى تحقيق التوازن بين أخطاء الإدراج والاستبعاد.
- اتخاذ قرارات الاستهداف استناداً إلى تصور كامل للموارد، ولكن مع تحديد أولويات الأهداف في حالة انخفاض الموارد أو تأخرها؛ وإبلاغ جميع أصحاب المصلحة بالأولويات في أقرب وقت ممكن وضمان أن تكون مفهومة.
- توخي المرونة بشأن تعديل الاستهداف وفقاً للسياق وأهداف الخطط الاستراتيجية القطرية؛ فمع تطور الطوارئ وتغيُّر احتياجات السكان يتعيّن أيضاً تطوير عمليات الاستهداف.
- استخدام أدوات التقدير والرصد والإنذار المبكر لتحديد بارامترات الاستهداف ورصد التغيُّرات خلال دورة البرامج.
- رصد المناطق والأسر غير المستهدفة لضمان تقدير الاحتياجات الناشئة.
- تحليل تكاليف مختلف نُهج الاستهداف وفوائدها والتكاليف المحتملة للتسرّب والتكاليف التي يتحملها المستفيدون.

إتاحة سبل وصول المساعدات الإنسانية

30- تقع المسؤولية الأساسية عن تقديم المساعدة الإنسانية في الأزمات على عاتق الدولة المعنية. وعندما تعجز دولة ما عن الاستجابة، يمكن أن تطلب حكومتها أو الأمين العام للأمم المتحدة مساعدة **البرنامج** في شكل مساعدة غذائية أو دعم لوجستي. ولكي يقوم **البرنامج** بتقييم الوضع ونقل مساعدته الغذائية وتسليمها ورصدها، يجب أن تُتاح له إمكانية الوصول على نحو آمن ودون عراقيل إلى من يحتاجونها. ذلك أن إتاحة وصول المساعدات الإنسانية شرط لازم للعمل الإنساني.

31- ولا يوجد نهج موحَّد يتبعه **البرنامج** بشأن إتاحة سبل الوصول: فكل حالة لها ظروفها الخاصة وتتطلب مرونة وقدرة على الابتكار لتحقيق التوازن بين الاحتياجات ومسائل الأمان. ويتطلب ضمان الوصول الآمن تحليلاً سليماً للوضع وإدارة أمنية والتقيُّد بالقانون الدولي والمبادئ الإنسانية، وتنسيقاً وشراكات بين أصحاب المصلحة، ومناصرة على شتى المستويات.

32- وبينما يتولى منسقو الشؤون الإنسانية زمام قيادة أنشطة المناصرة بشأن إتاحة سبل الوصول، كثيراً ما يتفاوض **البرنامج** بشأن الحصول على تصريح بتنفيذ عملياته الذاتية من أجل ضمان تسليم المساعدة في الوقت المناسب عبر الحدود وخطوط النزاع، ولا سيما عندما يمثل انعدام الأمن الغذائي عنصراً رئيسياً من الأزمة أو عندما يعمل **البرنامج** باسم جهات فاعلة إنسانية أخرى، على سبيل المثال بصفته رئيس مجموعة اللوجستيات. ويضمن **البرنامج** في جميع الحالات أن تكون الحكومات والأطراف الأخرى على علم بأنشطته وأن توافق عليها.

33- ويجري حالياً تقييم لسياسات **البرنامج** بشأن إتاحة سبل وصول المساعدات الإنسانية (WFP/EB.1/2006/5-B/Rev.1) وبشأن المبادئ الإنسانية (WFP/EB.A/2004/5-C)؛ وسوف يقدَّم تقرير موجز عن التقييم في عام 2018.

شراء الأغذية في البلدان النامية

34- تتمثل سياسة **البرنامج** في شراء الأغذية بطريقة فعالة من حيث التكلفة ومناسبة التوقيت وملائمة لاحتياجات المستفيدين، وتشجيع الشراء من البلدان النامية. ويمكن للشراء المحلي، إذا اقترن بالتنمية الكافية للقدرات، أن يساعد على تعزيز القدرات المحلية في مجالات الزراعة وإنتاج الأغذية ومناولتها وتخزينها. وتوصي وثيقة سياسة "شراء الأغذية في البلدان النامية" لعام 2006 (WFP/EB.1/2006/5-C) بأن يقوم **البرنامج** بما يلي:

- تعزيز تنمية السوق كأحد الأهداف؛
- الدعوة إلى تقديم مساهمات نقدية مرنة وفي الوقت المناسب من الجهات المانحة؛

- تشجيع مجموعات صغار التجار والمزارعين؛
- النظر في المعاملة التفضيلية للمزارعين ومجموعاتهم حسب الاقتضاء؛
- دعم القدرات المحلية في مجال تجهيز الأغذية؛
- تعزيز قدرات مكتب الشراء على المستويين القطري والإقليمي.

35- وخلال المشروع التجريبي "الشراء من أجل التقدم"، اختبر **البرنامج** طرقاً متنوعة لشراء الأغذية الأساسية من أصحاب الحيازات الصغيرة بهدف تحديد النماذج التي يُمكن أن تدعم على نحو مستدام التنمية الزراعية وسبل الوصول إلى أسواق القطاعين العام والخاص. وتضمّن المشروع طرائق للشراء داعمة لأصحاب الحيازات الصغيرة تقع في أربع فئات عامة، وهي: العطاءات التنافسية ("الميسّرة") الداعمة لأصحاب الحيازات الصغيرة؛ والتعاقد المباشر؛ والتعاقد الآجل؛ وخيارات التجهيز.

36- وبهدف إنجاز 10 في المائة من الشراء سنوياً من المزارعين أصحاب الحيازات الصغيرة، يواصل **البرنامج** الابتكار بشأن تعاقده من خلال المشاركة المباشرة واستثمار الشراء التنافسي بواسطة المشترين المحليين والإقليميين. وتجري أكثر من نصف عمليات شراء **البرنامج** للأغذية على مقربة من أماكن توزيعها. ويعمل **البرنامج**، انطلاقاً من ثقته في النماذج المدفوعة بالطلب لأصحاب الحيازات الصغيرة، وباعتباره عضواً في تحالف "من المزرعة إلى الأسواق"، مع سبع منظمات زراعية التركيز رائدة أخرى مشتركة بين القطاعين العام والخاص، على تطوير مهارات المزارعين أصحاب الحيازات الصغيرة وخبرتهم من أجل تيسير سبل وصول أصحاب الحيازات الصغيرة إلى الأسواق العالمية.

37- وكان شراء **البرنامج** للأغذية موضع مراجعة للحسابات جرت في عام 2014. وقد قُدم تقرير مراجع الحسابات الخارجي الناجم عن هذه المراجعة (WFP/EB.A/2014/6-G/1) إلى المجلس في دورته السنوية لعام 2014.

التحليل الاقتصادي

38- في عام 2006، نظر المجلس في الوثيقة "دور التحليل الاقتصادي وتطبيقه في برنامج الأغذية العالمي" (WFP/EB.A/2006/5-C)، التي تؤكِّد على أهمية التحليل الاقتصادي، المقترن بتحليل القضايا التغذوية والاجتماعية والسياسية والجنسانية والبيئية، باعتباره أساسياً لفهم أسباب الجوع وآثاره بشكل كامل. ولذلك ينبغي أن تشتمل الإجراءات المصمَّمة لمعالجة الجوع الحاد والمزمن على تحليل للقوى الاقتصادية المؤثرة على الأسعار والإنتاج والاستهلاك، التي يمكن أن تؤثّر على الأمن الغذائي وهشاشة الأوضاع.

39- وفي **البرنامج**، يشكل التحليل الاقتصادي جزءاً لا يتجزأ من تحليل الجوع وتصميم استراتيجيات الحدّ منه. ويرتبط التحليل الاقتصادي أيضاً بالإدارة القائمة على النتائج لمساهمة **البرنامج** في بلد ما، ذلك أنه يمكن أن يُثري الخيارات البرامجية ويحقّق أقصى قدر من الكفاءة والفعالية في عمل **البرنامج** ويدعم مشتريات الأغذية المحلية والإقليمية. وعلى المستويات الاستراتيجية والبرامجية والتشغيلية، يَلزم التحليل الاقتصادي من أجل فهم أثر الأسواق وإنتاج الأغذية والدخول والتوظيف وغير ذلك من المتغيرات الاقتصادية ذات الصلة التي تؤثر بطريقة مباشرة أو غير مباشرة في الظروف المادية للفقراء الذين يعانون من الجوع. ويَلزم التحليل الاقتصادي أيضاً لتَوقّع أثر المعونة الغذائية وتقديره على الأسواق والعوامل الاقتصادية ذات الصلة.

40- وثمة أربعة مجالات يمكن فيها للتحليل الاقتصادي أن يحسّن فهم **البرنامج** لانعدام الأمن الغذائي ويعزّز فعالية عملياته، وهي تحليل العوامل الاقتصادية التي تسهم في انعدام الأمن الغذائي، ودمج عمليات **البرنامج** في سياقات التنمية الوطنية، وتحليل أسواق الأغذية، وتقدير ما للعمليات والنُهُج المختارة من أثر وفعّالية.

41- وسوف يتعيّن على **البرنامج** أن يواصل تطوير طاقته التحليلية بشأن الاقتصاد من أجل تعزيز قدرته على إقامة الشراكات وتعزيزها. وينبغي **للبرنامج** أن يُعزّز معرفته وفهمه للعوامل الاقتصادية التي تُسهم في انعدام الأمن الغذائي في بلد ما وأن يوفّر التحليل

الاقتصادي الأساسي لدعم صياغة استراتيجيات الانتقال. ومع مواصلة **البرنامج** دمج التحليل الاقتصادي في عمله، سوف يحتاج إلى استخدام هذا التحليل لتعزيز الدعم المقدم إلى المكاتب القطرية بشأن تقدير التدخلات وتحليلها وتصميمها.

القسائم والتحويلات القائمة على النقد

42- تتيح التحويلات القائمة على النقد للمستفيدين إمكانية الحصول على الغذاء مباشرة من السوق. ويمكن لهذه التحويلات أن تشكّل عناصر مركزية في الاستجابة للطوارئ والأزمات الممتدة، وكذلك في البرامج الإنمائية ونُظم الحماية الاجتماعية الوطنية وشبكات الأمان. ويجوز **للبرنامج**، طبقاً لما جاء في الوثيقة "القسائم والتحويلات النقدية كوسائل لتقديم المساعدات الغذائية: الفرص والتحدّيات" (WFP/EB.2/2008/4-B) التي تتناول سياسته الحالية بشأن التحويلات القائمة على النقد، أن يوسّع نطاق هذه التحويلات، حسبما يكون ممكناً ومناسبا؛ ويتيسّر ذلك بتغييرات في إطاره المالي تزيد من الشفافية وتعزّز المساءلة بشأن مثل هذه البرمجة.

43- ولدى استخدام التحويلات القائمة على النقد، يظل الأمن الغذائي والحصائل التغذوية الأهداف الرئيسية. وتبعاً للسياق، يُمكن للتحويلات القائمة على النقد أن تكون أفضل من التحويلات العينية في تلبية احتياجات المستفيدين من الأمن الغذائي، إلى جانب زيادتها لفعّالية التكاليف وكفاءتها، وحفزها للاقتصاد المحلي.

44- وعقب تقييم جرى في عام 2015 للسياسة بشأن النقد والقسائم (WFP/EB.1/2015/5-A)، أُوصِي بأن يحدِّث **البرنامج** وينشر أدلة وتوجيهات بشأن التحويلات القائمة على النقد بدلاً من تحديث سياسته بشأن هذه التحويلات. واستجابة لذلك، اضطلع **البرنامج** بعملية لتنمية القدرات، باستخدام وحدات التعلُّم الإلكتروني والتدريب وجهاً لوجه لموظفي **البرنامج** والحكومات الشريكة والمنظمات غير الحكومية، بما أتاح الأدلة المحدَّثة للأوساط الأوسع المعنية بالتحويلات القائمة على النقد. ويكفل **البرنامج**، وفقاً لسياسته، ما يلي:

- استناد التحويلات القائمة على النقد إلى تقديرات الاحتياجات وقدرة القطاع وتطبيق نموذج عملية شاملة لصنع القرار في مجال الأعمال؛
- اختيار طرائق التحويل على نحو يتسم بالمرونة ويحسِّن على النحو الأمثل من قدرات **البرنامج** المتنوعة على التسليم؛
- استكمال التحويلات القائمة على النقد لجهود المكاتب القطرية لبناء شبكات الأمان الاجتماعي الوطنية ودعمها وتعزيزها، ودعمها لإنتاجية صغار المزارعين وتحسينها للإدماج المالي لمستفيدي **البرنامج**.

45- وقد قُدم تحديث عن تنفيذ سياسة **البرنامج** بشأن القسائم والتحويلات النقدية (WFP/EB.A/2011/5-A/Rev.1) للعلم في الدورة السنوية للمجلس لعام 2011. وجرت مراجعة لحسابات استخدام **البرنامج** للنقد والقسائم في عام 2013. وقُدم تقرير مراجع الحسابات الخارجي عن نتائج المراجعة (WFP/EB.A/2013/6-G/1) إلى الدورة السنوية للمجلس لعام 2013.

تنمية القدرات

46- تُحَدِّث السياسة الحالية بشأن تنمية القدرات السياسة الواردة في وثيقة عام 2004 بشأن "بناء القدرات الوطنية والإقليمية"[5] عن طريق تحديد نَهج أكثر انتظاماً لتعزيز المؤسسات الوطنية من أجل المساعدة في القضاء على الجوع. وقد استُكملت السياسة الحالية في عام 2010 بوثيقة "خطة العمل لتنفيذ عناصر تنمية القدرات وتسليم المسؤوليات في الخطة الاستراتيجية **للبرنامج** (2008-2013)"[6] التي تُسلّم بأنه ينبغي **للبرنامج** أن يوفّر قدرات مباشرة عند الحاجة للاستجابة للجوع وأن ييسّر تنمية القدرات الوطنية لتحسين الأمن الغذائي والتغذية عن طريق دعم السياسات والمؤسسات والبرامج.

[5] WFP/EB.3/2004/4-B.

[6] WFP/EB.2/2010/4-D.

47- وسوف تقدَّم سياسة جديدة بشأن تدعيم القدرات القطرية إلى دورة المجلس السنوية لعام 2018. واستناداً إلى توصيات ناجمة عن تقييم جرى في عام 2015 للسياسة الحالية[7] وتسليماً بالتركيز الواضح والمهم على دعم السبل الوطنية لتنفيذ أهداف التنمية المستدامة التي اعتمدتها الخطة الاستراتيجية (2017-2021) **للبرنامج**، سوف تتضمن السياسة الجديدة بشأن تدعيم القدرات القطرية نهجاً مؤسسياً معززاً لتدعيم النظم والخدمات القطرية على نحو مستدام.

48- وسوف تسلِّم السياسة الجديدة بأن تدعيم القدرات القطرية أمر معقد وأن تحقيق الأهداف الانمائية الدولية والوطنية يعتمد على قدرات الأفراد والمنظمات والمجتمعات على التحوّل من أجل تحقيق أهداف التنمية.

49- وسوف توجِّه السياسة **البرنامج** في تعريف وتصميم وتنفيذ الدعم الفعّال لتقوية القدرات القطرية على نحو يتصدى للمجالات الفردية والمؤسسية ومجالات البيئات التمكينية من خلال نهج شامل لتدعيم النظم يُشرِك مجموعة عريضة من الأطراف الفاعلة وبذلك ينأى بالمنظمة عن التدخلات التي تجري لمرة واحدة فقط والتي نادراً ما تكفي لتغيير سلوك نظام بأكمله وتحقيق نتائج مستدامة مع مرور الزمن.

فيروس نقص المناعة البشرية والإيدز

50- ما زال فيروس نقص المناعة البشرية أحد أخطر التحديات التي تواجه العالم: ففي عام 2015، كان 36.7 مليون شخص مصابين بالفيروس وانضم خلال العام2.1 مليون شخص إلى عداد المصابين به.[8] ويتسم العديد من البلدان التي تعاني من شدّة انعدام الأمن الغذائي بارتفاع معدّلات انتشار الفيروس والسل، كما أن البلدان التي تقاسي من ارتفاع معدلات انتشار الفيروس كثيراً ما تعاني من حالات طوارئ مستمرة.

51- وتحل سياسة **البرنامج** الحالية بشأن فيروس نقص المناعة البشرية والإيدز (WFP/EB.2/2010/4-A) محل سياسته لعام 2003 (WFP/EB.1/2003/4-B). وقد قُدمت تحديثات بشأن تنفيذ **البرنامج** للسياسة الحالية إلى الاجتماعين السنويين للمجلس في عاميّ 2014 و2017 (WFP/EB.A/2014/5-D وWFP/EB.A/2017/5-E).

52- وبموجب تقسيم العمل طبقاً لبرنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز (برنامج الأمم المتحدة المشترك)، وباعتبار **البرنامج** كان مؤخراً رئيس لجنة المنظمات المشتركة في رعاية برنامج الأمم المتحدة المشترك، فقد اضطلع بدور قيادي في التصدي للروابط بين انعدام الأمن الغذائي وفيروس نقص المناعة البشرية. ويشارك **البرنامج** مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في الحشد من أجل المسائل المتعلقة بالفيروس في حالات الطوارئ الإنسانية، حيث يكفلان مراعاة الاحتياجات الخاصة للمصابين بالفيروس عند الاستجابة للطوارئ، وهذا من المجالات ذات الأولوية لدى الأمين العام ومنظومة الأمم المتحدة. وتتفق برمجة **البرنامج** بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز مع أهداف التنمية المستدامة؛ واستراتيجية برنامج الأمم المتحدة المشترك للفترة 2016-2021، "على مسار سريع للقضاء على الإيدز"؛[9] والاستراتيجية العالمية الجديدة للوقاية من السل بعد عام 2015 وأهدافها؛[10] والخطة الاستراتيجية (2017-2021) **للبرنامج**.

53- وفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز هو جانب واحد من بين جوانب ضعف عديدة. وقد ثابر **البرنامج** على اتّباع نهج شامل قابل للاستدامة تجاه البرمجة المعنية بفيروس نقص المناعة البشرية، حيث استثمر نقاط دخوله المتعددة المناسبة للسياق على نحو يتسق مع هدف التنمية المستدامة 17، بما في ذلك من خلال شبكات الأمان الاجتماعي المراعية للفيروس؛ والتصدي لاحتياجات المصابين

---

[7] WFP/EB.1/2017/6-A/Rev.1.

[8] UNAIDS. 2016. *Global AIDS Update*. 2016. Geneva. Available at: http://www.unaids.org/sites/default/files/media_asset/global-AIDS-update-2016_en.pdf.

[9] http://www.unaids.org/sites/default/files/media_asset/20151027_UNAIDS_PCB37_15_18_EN_rev1.pdf.

[10] الدورة السابعة والستون لجمعية الصحة العالمية. 2014. *الاستراتيجية والأهداف العالمية للوقاية من السل ورعاية مرضاه ومكافحته بعد عام 2015*. متاحة في: http://apps.who.int/gb/ebwha/pdf_files/WHA67/A67_11-en.pdf?ua=1.

بالفيروس في حالات الطوارئ الإنسانية؛ وتوفير الدعم التقني للحكومات والشركاء الوطنيين؛ ودعم الأشخاص الضعاف والذين يعانون من انعدام الأمن الغذائي المصابين بالفيروس؛ وتوفير الوجبات الغذائية المدرسية وغير ذلك من الأنشطة للأطفال والمراهقين من أجل تعزيز الحضور في المدارس والحدّ من السلوك المنطوي على المخاطر؛ وتوفير الدعم، من خلال الشراكات، لسلسلة الإمداد من أجل علاج المصابين بالفيروس ومنع حالات النقص في السلع في السياقات الإنسانية وفي الظروف المحفوفة بالمخاطر. ويرد شرح مفصّل لتحديد الأولويات على هذا النحو في التحديث بشأن استجابة **البرنامج** لفيروس نقص المناعة البشرية والإيدز لعام 2017.

54- وتطلعاً إلى الأمام، سوف يركز **البرنامج** بمزيد من الدقة على الدعم التقني للحكومات وتنمية قدراتها. ومع مواصلة تعميم الاستجابة لفيروس نقص المناعة البشرية، سوف يتعيّن لعمل **البرنامج** أن يساير هذا التطور لكي يظل مناسباً لمقتضى الحال وفعّالاً في إطار خطة عام 2030.

55- ومن المخطط إجراء تقييم لأنشطة **البرنامج** بشأن فيروس نقص المناعة البشرية والإيدز في عام 2019.

الحدّ من مخاطر الكوارث وإدارتها

56- تنص المادة الثانية من النظام الأساسي **للبرنامج** على أن **البرنامج** "سيساعد في الانتقال من الإغاثة في مرحلة الطوارئ إلى مرحلة التنمية عن طريق إيلاء الأولوية لدعم الوقاية من الكوارث والاستعداد لمواجهتها وتخفيف وطأتها ..."

57- وتحل سياسة **البرنامج** الحالية بشأن الحدّ من مخاطر الكوارث وإدارتها (WFP/EB.2/2011/4-A) محل السياسة السابقة المنصوص عليها في "سياسة برنامج الأغذية العالمي بشأن الحدّ من مخاطر الكوارث" (WFP/EB.1/2009/5-B) و"التخفيف من وطأة الكوارث: نهج استراتيجي" (WFP/EB.1/2000/4-A).

58- وتركز سياسة الحد من مخاطر الكوارث وإدارتها على بناء القدرة على الصمود وتنمية القدرات لدى أشد الأشخاص والمجتمعات والبلدان ضعفاً عن طريق ضمان الأمن الغذائي والتغذوي والحد من مخاطر الكوارث وحماية الأرواح وسبل كسب العيش وتعزيزها. وتتجسد هذه السياسة في الخطة الاستراتيجية (2017-2021) وفي السياسات الخاصة بتغيُّر المناخ والمساواة بين الجنسين وإدارة المخاطر.

59- وتشدِّد السياسة على أن الحد من مخاطر الكوارث يربط الاستجابة للطوارئ والإنعاش والتنمية بالأنشطة الموجَّهة للوقاية والتخفيف والاستعداد. وتنطوي الاعتبارات الجنسانية على أهمية حاسمة في معالجة مخاطر الكوارث. ففي المجتمعات غير المتسمة بالمساواة، فإن المرأة أكثر هشاشة من الرجل إزاء الكوارث الطبيعية بسبب الأدوار التي يحددها المجتمع للجنسين والأنماط السلوكية التي تؤثر على فرص الوصول إلى الموارد[11].

60- وتدعو السياسة إلى قيام **البرنامج** بما يلي:

- تركيز أعمال الحد من مخاطر الكوارث على المساعدة الغذائية التي تستهدف أشد الأسر والمجتمعات المحلية والبلدان ضعفاً قبل الكوارث وأثناءها وبعدها.
- الاستثمار في الاستعداد لحالات الطوارئ لزيادة فعالية الاستجابة في حالات الطوارئ إلى أقصى حدّ.
- مساعدة الحكومات على وضع سياسات وخطط وبرامج ذات بُعد متعلق بالأمن الغذائي للحد من مخاطر الكوارث، بوسائل تشمل تنمية القدرات.

[11] WFP/EB.1/2009/5-A/Rev.1، نقلاً عن Neumayer, E. and Pluemper, T. 2007. The gendered nature of natural disasters: the impact of catastrophic events on the gender gap in life expectancy, 1981–2002. *Annals of the Ass. of Amer. Geog.*, 97(3): 551–566.

- مراعاة آثار تغيُّر المناخ والنزاعات وسائر العوامل الدافعة لانعدام الأمن الغذائي، مع إيلاء اهتمام خاص للنساء والأطفال.
- تعزيز الشراكات وتأكيد النُهج التشاركية مع الحكومات والمجتمعات المحلية الضعيفة ووكالات الأمم المتحدة والمجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية والمؤسسات البحثية ومنظمات القطاع الخاص.
- ضمان مشاركة النساء والرجال على قدم المساواة في تقديرات الضعف وتصميم الخطط الاستراتيجية القطرية وتحديد الأولويات.

61- وسيُجرى تحليل للسياسة الحالية بشأن الحدّ من مخاطر الكوارث وإدارتها كجزء من تقييم استراتيجي للقدرة على الصمود يُنفذ حاليا.

الحماية الإنسانية

62- تقع على **البرنامج** مسؤولية التأكد من أن برامجه لا تعرِّض للضرر الأشخاص الذين تساعدهم تلك البرامج وإنما تُعزِّز بالأحرى أمانهم وكرامتهم وسلامتهم. وترد التزامات **البرنامج** في هذا الصدد في وثيقته "سياسة برنامج الأغذية العالمي بشأن الحماية الإنسانية" (WFP/EB.1/2012/5-B/Rev.1) التي تجعل الحماية الإنسانية جزءاً لا يتجزأ من عمله.

63- وتدعو السياسة إلى اكتساب الموظفين القدرة على فهم شواغل الحماية والتصدي لها؛ وتحليل السياق ومخاطر الحماية؛ وإدماج الحماية في تصميم البرامج وتنفيذها؛ وتضمين الحماية في الأدوات البرامجية؛ وإدارة المعلومات عن الحماية؛ وإرساء الشراكات لإدماج الحماية.

64- وقد قُدم تحديث بشأن تنفيذ السياسة (WFP/EB.A/2014/5-F) خلال دورة المجلس السنوية لعام 2014. وكان أكثر من ثُلث المكاتب القطرية التابعة **للبرنامج** قد شرع بحلول هذا الوقت في تنفيذ السياسة، ووفّر التحديث فرصة للتفكير في الدروس المستفادة من خبرات هذه المكاتب. ويجري حالياً تقييم للسياسة، وسوف يقدَّم تقرير موجز عن التقييم للمجلس في عام 2018.

الحماية الاجتماعية وشبكات الأمان

65- تنص الخطة الاستراتيجية (2017-2021) **للبرنامج** على أن **البرنامج** "سيعمل لتعزيز قدرات البلدان على توفير تدابير الحماية الاجتماعية التي تحمي فرص الحصول على الأغذية الكافية والمغذية والمأمونة للجميع". ويشمل ذلك شبكات الأمان القائمة على الأغذية، مثل برامج الوجبات المدرسية.

66- وفي أكتوبر/تشرين الأول 2004، قدّم **البرنامج** إلى المجلس للموافقة وثيقة عنوانها "**البرنامج** وشبكات الأمان القائمة على الأغذية: المفاهيم والخبرات وفرص البرمجة المستقبلية" (WFP/EB.3/2004/4-A) كأحد أنواع تدخلات الحماية الاجتماعية. وفي حين ظلت السياسة المحدَّدة في تلك الوثيقة مناسبة لمقتضى الحال، قُدّم "تحديث لسياسة **البرنامج** بشأن شبكات الأمان" (WFP/EB.A/2012/5-A) إلى المجلس للنظر في دورته السنوية لعام 2012 استجابة لتطور البيئات العالمية والداخلية ونتائج تقييم جرى في عام 2011 (WFP/EB.A/2011/7-B).

67- ويبيّن التحديث أدوار **البرنامج** والميزات المقارنة الناجمة عن دعم شبكات الأمان الوطنية ويوضح مفاهيم الحماية الاجتماعية وشبكات الأمان وأهميتها لأنشطة **البرنامج** ويوضح المسائل المستجدة ويحدِّد أولويات المستقبل وفرصه وتحدياته.

68- وعقب تحديث السياسة، وضع **البرنامج** مبادئ توجيهية بشأن شبكات الأمان المؤسسية وأتاح دورة تعلّم إلكتروني بمختلف لغات الأمم المتحدة وشجع البحوث وعزز المهارات التقنية ووطَّد إدارة المعرفة فيما يتعلق بشبكات الأمان والحماية الاجتماعية.

69- وتعاون **البرنامج** خلال الفترة 2015-2017 مع معهد الدراسات الإنمائية لتحديد مجالات الحماية الاجتماعية التي ربما يمكن **للبرنامج** أن يضيف فيها قيمة بشأن دعم الحكومات. ويقوم **البرنامج** في الفترة 2016-2018 بتوسيع تعاونه مع البنك الدولي وسائر الجهات الفاعلة الرئيسية في مجال الحماية الاجتماعية في السياقات الهشّة والمعرّضة للصدمات وربط الاستجابة الإنسانية بالحماية الاجتماعية.

70- وسيجري تقييم سياسة **البرنامج** المحدَّثة بشأن شبكات الأمان في عام 2018. وسوف يستفيد تحديث السياسة أو تنقيحها من التقييم والعملية التشاورية التي أفضت إلى ورقة الموقف الصادرة عن معهد الدراسات الإنمائية والتوصيات الواردة في تلك الورقة والتعاون المشتَرَك بين الوكالات بشأن الحماية الاجتماعية.

دور البرنامج في بناء السلام في بيئات الانتقال

71- تستند مشاركة **البرنامج** في أنشطة بناء السلام في إطار الجهود الأوسع نطاقاً التي تبذلها الأمم المتحدة، وطبقاً لسياسته الحالية (WFP/EB.2/2013/4-A/Rev.1)، إلى المبادئ الثمانية التالية: فهم السياق؛ ومواصلة التركيز على الجوع؛ وتجنُّب الإضرار كحدٍ أدنى؛ ودعم الأولويات الوطنية قدر الإمكان، مع اتباع المبادئ الإنسانية حيثما يتواصل النزاع؛ ودعم اتساق جهود الأمم المتحدة؛ والاستجابة لبيئة دينامية؛ وضمان الشمولية والإنصاف؛ والاتسام بالواقعية.

72- واستناداً إلى هذه المبادئ، سيركِّز **البرنامج**، في إطار دعمه المقدَّم إلى البلدان المنتقلة نحو السلام، على ثلاثة مجالات رئيسية، وهي: الاستثمار في القدرة المؤسسية على تحليل المخاطر؛ واستخدام البرمجة المراعية للنزاعات؛ والعمل مع الشركاء في بناء السلام.

73- ويُطَبِّق **البرنامج** ثلاثة نُهُج رئيسية بشأن البرمجة المراعية للنزاعات في بيئات الانتقال تبعاً لمستوى مشاركته في بناء السلام، وهي: تجنُّب الإضرار؛ ودعم بناء السلام على المستوى المحلي؛ ودعم بناء السلام على المستوى الوطني.

74- ومع ذلك، هناك حدود لمشاركة **البرنامج**، ولا ينبغي أن يصبح بناء السلام هدف **البرنامج** الأسمى في بلدٍ ما. ويجب على **البرنامج** الاسترشاد بالمبادئ الإنسانية مع اعتبار تلبية احتياجات الجوع نقطة دخوله. ويدعم **البرنامج** مبدأ اتساق جهود الأمم المتحدة ويسلِّم بأن ذلك يقتضي اتّباع نَهج مضبوط بعناية في بيئات معيّنة شديدة الخطورة.

75- وينبغي، إذا روعيت هذه البارامترات، أن يكون **البرنامج** في وضع جيد يؤهِّله لتقديم إسهام قيّم في الجهود المبذولة على نطاق أوسع لمساعدة البلدان التي تمر بمرحلة انتقال نحو السلام.

76- وقد قُدم تحديث (WFP/EB.2/2014/4-D) عن سياسة **البرنامج** بشأن بناء السلام، للعلم، خلال دورة المجلس السنوية الثانية لعام 2014، متضمناً معلومات عن التقدُّم المُحرَز والدروس المستفادة أثناء المرحلة المبكرة لتنفيذ السياسة.

التغذية المدرسية

77- تشكِّل الوجبات المدرسية منذ إنشاء **البرنامج** جزءاً من رسالته.[12] وتؤكد الخطة الاستراتيجية (2017-2021)، في الفقرة 49، من جديد أن **البرنامج** سوف "يدعم شبكات الأمان ذات الصلة بالقضاء على الجوع، مثل برامج الوجبات المدرسية وشبكات الأمان المُنتِجة".

78- وتنص "سياسة التغذية المدرسية المنقَّحة" لعام 2013، التي حلت محل "سياسة **البرنامج** بشأن التغذية المدرسية" لعام 2009 (WFP/EB.2/2009/4-A)، على أن الرؤية الشاملة **للبرنامج** تتمثّل في مواصلة الدعوة إلى الاعتماد العالمي لبرامج الوجبات المدرسية كشبكة أمان تساعد على زيادة فُرص حصول الأطفال على التعليم والتعلُّم وتعزّز حالتهم الصحية والتغذوية. وللسياسة خمسة أهداف، وهي: دعم الأسر التي تعاني من انعدام الأمن الغذائي عن طريق عمليات تحويل الدخل المباشرة أو غير المباشرة؛ ودعم تعليم الأطفال عن طريق تحسين القدرة على التعلُّم والحصول على التعليم؛ وتحسين تغذية الأطفال عن طريق الحدّ من حالات نقص المغذّيات الدقيقة؛ وتعزيز القدرة الوطنية على إدارة برامج الوجبات المدرسية المستدامة والمتسمة بالكفاءة من خلال دعم السياسات والمساعدة التقنية؛ ودعم الحكومات في الربط بين الوجبات المدرسية والإنتاج الزراعي المحلي.

[12] انظر A/RES/1714 (الجزء السادس عشر، الملحق، الفرع الأول، الفقرة 10 (ب)).

79- وبموجب سياسة عام 2013 يلتزم **البرنامج** باستخدام "نَهج نُظم التغذية المدرسية لتحسين نتائج التعليم" لتقدير التقدم المحرز بشأن الانتقال إلى البرامج الوطنية وتحسين تقدير السياقات القطرية. وفي الوقت الراهن، يجري تحسين المساعدة التقنية بشأن الوجبات المدرسية من أجل تكوين خبرة محدَّدة بشأن صياغة السياسات وتنفيذ البرامج والاستدامة المالية.

80- وفي الخطط الاستراتيجية القطرية، ستُعزَّز جوانب التآزر بين برامج الوجبات المدرسية والحماية الاجتماعية، ولا سيما من خلال إدماج برامج الوجبات المدرسية في نظم الحماية الاجتماعية الأوسع. ومن ناحية أخرى، سيواصل **البرنامج** تنفيذ برامج الوجبات المدرسية في العديد من البلدان، ولا سيما في سياقات الطوارئ.

81- وسوف تؤدي سياسة التغذية المدرسية المحدَّثة إلى مزيد من التحسين في وضع برامج الوجبات المدرسية كتدخل للحماية الاجتماعية يربط بين التعليم والتغذية والفقر والتنمية الزراعية. وسوف تقوّي السياسة دور **البرنامج** المزدوج كمنفّذ لبرامج الوجبات المدرسية ومقدِّم للمساعدة التقنية في سياق تعزيز القدرات القطرية.

82- وكان برنامج التغذية المدرسية موضع مراجعة للحسابات جرت في الفترة 2016/2015. وقد قُدم تقرير مراجع الحسابات الخارجي عن نتائج هذه المراجعة (WFP/EB.A/2016/6-F/1) إلى دورة المجلس السنوية لعام 2016.

الشراكات المؤسسية

83- تتفق استراتيجية الشراكة المؤسسية **للبرنامج** (2014-2017) (WFP/EB.A/2014/5-B) مع الخطة الاستراتيجية (2017-2021) وتشكل إطاراً رفيع المستوى لاستبانة تطوير الشراكات الفعالة وتوجيهه. وقد وجد تقييم خارجي (WFP/EB.A/2017/7-B) أن الاستراتيجية تنطوي على رؤية واضحة لشراكات **البرنامج**، وأنها تسد ثغرة في الإطار الاستراتيجي **للبرنامج**. ويؤدي تعريف الشراكات وفئات شركاء **البرنامج** الوارد في استراتيجية الشراكات المؤسسية إلى إثراء ركيزة الشراكات في الخطة الاستراتيجية.

84- وتُجسِّد خارطة الطريق المتكاملة **للبرنامج** الالتزام بالنهج المبين في استراتيجية الشراكة المؤسسية والمتمثل في بناء الشراكات التي تفيد الأشخاص الذين يخدمهم **البرنامج** وصيانتها. وطبقاً للاستراتيجية، ينبغي أن تتسم جميع الشراكات بما يلي:

- المساهمة في تحقيق أهداف **البرنامج** الاستراتيجية؛
- فعالية التكاليف؛
- تجسيد الأولويات الدولية في مجال الأمن الغذائي والتغذية؛
- تأكيد مكانة **البرنامج** بوصفه مشغلا أخلاقيا وتعزيزها؛
- كفالة الموارد الكافية من جميع الأطراف.

85- وتربط سياسة الخطط الاستراتيجية القطرية على وجه التحديد عمليات تلك الخطط بمبادئ الشراكات الجيدة المبيّنة في المنتدى الإنساني العالمي والمنصوص عليها في استراتيجية الشراكة المؤسسية. وهذه المبادئ هي الإنصاف، والشفافية، والنُهج الموجَّهة نحو النتائج، والمسؤولية، والتكامل.

86- وسوف يواصل **البرنامج** تقوية نظمه لجمع البيانات النوعية عن عقد الشراكات من أجل تيسير الإبلاغ عن الفعّالية والكفاءة والطبيعة الابتكارية للشراكات على مستوى الخطط الاستراتيجية القطرية وعبر **البرنامج** ككل.

إدارة القوة العاملة

87- يُنَص على سياسة **البرنامج** الحالية بشأن إدارة القوى العاملة في "استراتيجية شؤون العاملين في **البرنامج**: إطار لإدارة شؤون العاملين من أجل تحقيق الخطة الاستراتيجية (2014-2017) **للبرنامج"** (WFP/EB.2/2014/4-B). واستراتيجية إدارة شؤون

العاملين، التي اعتمدها المجلس في دورته الثانية لعام 2014، هي مخطَّط لتعزيز القوة العاملة في **البرنامج** وبنائها واستبقائها وتعيينها وإيجاد منظمة أكثر تركيزاً على الأشخاص تنمّي قدرات موظفيها.

88- وتعتمد قدرة **البرنامج** على تحقيق النتائج على مهارات موظفيه والتزامهم برسالته.

89- ويتعيَّن على **البرنامج** أن يحتفظ بموظفين رفيعي الأداء وينمي مهاراتهم ويكافئهم مع العمل في الوقت نفسه على اجتذاب مواهب جديدة ومتنوعة. ويتعيَّن عليه أن يشدِّد على مساءلة المديرين وتعزيز الأداء وتحقيق المستوى الأمثل من الكفاءة التشغيلية. وتُحقِّق استراتيجية شؤون العاملين أثرها من خلال أربعة عوامل أساسية أُثريت بمسائل قديمة العهد أُبلغ عنها في تقييمات المنظمات، وتصدت لهذه المسائل. ولكل عامل أساسي أهداف محدَّدة. والعوامل الأساسية الأربعة وأهدافها المناظرة هي كما يلي:

- *تعزيز التركيز على الأداء*. غرس قيم **البرنامج** وسلوكياته وتجديد إدارة الأداء من أجل التنويه بالأداء الجيد ومكافأته وتحديد معايير النجاح وفرض المساءلة الفردية.
- *بناء المواهب في **البرنامج***. استحداث أطر للتطور الوظيفي وتوفير فرص للتعلّم والنمو.
- *تحويل التركيز*. جعل المستوى القطري مجال التركيز الأساسي **للبرنامج**، ووضع برمجة طويلة الأجل على نحو يضمن أن تُتاح للموظفين الوطنيين – الذين يشكلون 80 في المائة من القوة العاملة في **البرنامج** –فرصة مواصلة بناء قدراتهم استجابة لاحتياجات المنظمة التشغيلية والاستراتيجية.
- *تهيئة قادة ذوي تأثير قوي*. حشد كبار القادة وتعزيز القدرات الريادية والإدارية وإخضاع كبار القادة للمساءلة.

90- وسوف يؤدي التنفيذ الناجح لهذه العوامل الأساسية الأربعة إلى تحسّن كبير في إدارة **البرنامج** لقوته العاملة. ويقاس التنفيذ من خلال إطار المساءلة المؤسسية في **البرنامج**.

91- وقد قُدِّمت إلى المجلس في دورته العادية الأولى لعام 2016 معلومات محدَّثة (WFP/EB.1/2016/4-E) عن تنفيذ استراتيجية شؤون العاملين. وتُعزِّز الانجازات التي تحققت حتى الآن من دعم المجلس للاستراتيجية، وتشجِّع **البرنامج** على الاستفادة من الزخم الناجم عنها. ومن المقرر تقييم استراتيجية شؤون العاملين في عام 2020.

المساواة بين الجنسين

92- يمثل السعي إلى تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة مسألة محورية بالنسبة **للبرنامج** للوفاء بولايته المزدوجة المتمثلة في إنهاء الجوع العالمي وإنقاذ الأرواح. والمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة شرطان مسبقان للتنمية المستدامة المنصفة والشاملة التي يمكن للجميع أن يمارسوا من خلالها حقوق الإنسان العالمية على الوجه الأكمل وبحرّية.

93- ومع اعتماد سياسة المساواة بين الجنسين (2015-2020) (WFP/EB.A/2015/5-A) التي حلت محل سياسة المساواة بين الجنسين السابقة المعتمدة في عام 2009 (WFP/EB.1/2009/5-A/Rev.1)، التزم **البرنامج** بنهج يحقق تحولاً جنسانياً لتحقيق الأمن الغذائي والتغذية لجميع النساء والرجال والبنات والأولاد. وسوف تتحقق أهداف السياسة عن طريق تضمين الاعتبارات الجنسانية في السياسات والبرمجة والممارسات، من المقر وحتى المكاتب الإقليمية والقطرية.

94- ويسلِّم **البرنامج** بأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة موضوع مشترك بين عدة قطاعات، ويتوقع أن تكون المسؤوليات والمساءلات موزَّعة بين كل مكاتبه وشُعبه ومجالاته الوظيفية ومستويات مسؤوليته: فالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة شأن يهم الجميع. وجميع موظفي **البرنامج** مسؤولون ومساءلون عن التعميم المنهجي للمساواة بين الجنسين في مجالات عملهم، وعن تيسير نهج التحول الجنساني في **البرنامج**.

95- وقد قُدم تحديث بشأن سياسة المساواة بين الجنسين (WFP/EB.A/2017/5-D) للنظر إلى دورة المجلس السنوية لعام 2017.

إدارة المخاطر المؤسسية

96- وضع **البرنامج** سياسة لإدارة المخاطر المؤسسية لأول مرة في نوفمبر/تشرين الثاني 2005 (WFP/EB.2/2005/5-E/1). وساهمت عدة تطورات منذ ذلك الحين في تعميم إدارة المخاطر ودمجها في استراتيجية **البرنامج** وتصميم الخطط الاستراتيجية القطرية وعملياتها وزيادة فهم إدارة المخاطر باعتبارها جزءاً لا يتجزأ من بيئة الرقابة الداخلية في **البرنامج**.

97- وتَصف سياسة **البرنامج** الحالية لإدارة المخاطر المؤسسية (WFP/EB.A/2015/5-B) النُظم والعمليات التي تُحدَّد من خلالها المخاطر وتدار على نطاق **البرنامج**. ويسعى **البرنامج** من خلال إطار لإدارة المخاطر مستند إلى المعايير الدولية، إلى تعزيز ثقافة إدارة المخاطر والتأكد من أن بيئة عمله تدعم مستويات فعالة من الرقابة الداخلية. وفي حين كان التحول من النظرية إلى التنفيذ محفوفاً بالتحديات في البداية، أُحرز تقدم ملحوظ خلال السنوات الأخيرة، وأصبح من المعترف به الآن على نطاق واسع أن **البرنامج** يتبوأ مركزاً قياديا بشأن إدارة المخاطر في منظومة الأمم المتحدة.

98- وتهدف سياسة إدارة المخاطر المؤسسية إلى إرساء نَهج منظَّم ومستدام يرتبط ارتباطاً واضحاً بتحقيق الأهداف لإدارة المخاطر والفرص على نطاق **البرنامج**. وإلى جانب "التوجيه المتعلق بسجل المخاطر المؤسسية"(RM2012/004) و"بيان تقبل المخاطر"(WFP/EB.1/2016/4-C) تشكِّل السياسة إطار **البرنامج** لإدارة المخاطر المؤسسية.

99- وتتمثل أهداف **البرنامج** الرئيسية بشأن إدارة المخاطر المؤسسية بما يلي:

- توفير ضمانات تؤكد لأصحاب المصلحة أن **البرنامج** سيلبي أهدافه ويحقق النتائج المتوقعة؛
- دعم تخصيص الموارد واستعمالها بفعالية وكفاءة؛
- إرساء أساس سليم لاتخاذ القرارات والتخطيط بثقة واستنارة؛
- دعم الإدارة القائمة على استباق الفعل لا على رد الفعل عن طريق تشجيع تقبل المخاطر المتسم بحسن التخطيط والإدارة؛
- إرساء إطار متسق لإدارة المخاطر يمكن من خلاله تحديد المخاطر وتحليلها ومعالجتها وإسناد المسؤوليات؛
- تيسير التحسين المستمر للأداء وتحقيق التغييرات الضرورية في ثقافة المنظمة.

100- ومن المقرر إجراء تقييم استراتيجي لسياسة إدارة المخاطر المؤسسية وسياسة **البرنامج** بشأن مكافحة التدليس والفساد في عام 2021.

بناء القدرة على الصمود من أجل الأمن الغذائي والتغذية

101- تُؤدي الاستجابات الإنسانية للأزمات إلى إنقاذ الأرواح وتساعد على استعادة سُبل كسب العيش، ولكنها لا تعالج دائماً جوانب الضعف الدفينة. ويمكن للمكاسب الإنمائية أن تتلاشى سريعاً نتيجة لكارثة طبيعية أو نزاع، أو تقوَّض مع مرور الزمن بالآثار التراكمية لعوامل الإجهاد. ويساعد نهج البرمجة القائم على بناء القدرات على التخفيف من الآثار الضارة للصدمات وعوامل الإجهاد قبل الأزمات وخلالها وبعدها، ويُقلل بالتالي من المعاناة الإنسانية والخسائر الاقتصادية. وتوجّه سياسة **البرنامج** بشأن بناء القدرة على الصمود من أجل الأمن الغذائي والتغذية عمل المنظمة بشأن تمكين أشد الناس ضعفاً من امتصاص الصدمات وعوامل الإجهاد والتكيُّف والتحول تبعاً لها بغية تحقيق الأمن الغذائي والتغذية على نحو مستدام. وتُعيد السياسة تركيز الطريقة التي يصمم بها **البرنامج** البرمجة وينفذها ويديرها من أجل ضمان أن إجراءات **البرنامج** الرامية إلى الحدّ من جوانب الضعف متسقة ومتوائمة مع السياسة العالمية بشأن القدرة على الصمود وأن أنشطة **البرنامج** تستكمل برامج الجهات الفاعلة الأخرى المتعلقة ببناء القدرة على الصمود.

102- ويبدأ نَهج بناء القدرة على الصمود بالطريقة التي تُبتدَع بها الاستراتيجيات والبرامج، والتي تقتضي فهماً عميقاً للمخاطر والإجراءات الجماعية اللازمة للحد منها والفرص المتاحة لتحسين قدرة الأشخاص على التكيّف مع الصدمات وعوامل الإجهاد وامتصاصها. ويتطلب النهج أن تتجاوز استراتيجيات **البرنامج** المجال المشترك بين العمل الإنساني والإنمائي وأن تأخذ في الاعتبار الأنشطة الخاصة بالأزمات والتعافي والتنمية الطويلة الأجل والمدركة للمخاطر من أجل حماية الفئات الضعيفة من الأزمات. ومن ثم، تسلِّم

السياسة بأنه لا يمكن التصدي على نحو مناسب في الأجل القريب لانعدام الأمن الغذائي وسوء التغذية. ويتعيَّن أن يضع **البرنامج** خططاً استراتيجية وتشغيلية طويلة الأجل على المستوى القطري تتصدى أيضاً للتحديات القصيرة الأجل. ويقتضي نهج البرمجة المنطوي على بناء القدرة على الصمود التزامات متعددة السنوات من المانحين.

103- وسوف يتطلب نهج **البرنامج** لبناء القدرة على الصمود مشاركة طويلة الأجل مع الشركاء من أجل إنشاء شراكات قوية وعمليات تستكمل جوانب قوة **البرنامج** وقدرات الوكالات الأخرى. وكأحد الأمثلة على ذلك، يُعرِّف الإطار المفاهيمي لتعزيز القدرة على الصمود بشأن الأمن الغذائي والتغذية، التابع للوكالات التي تتخذ من روما مقراً لها، كيف يُمكن **للبرنامج** ومنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة والصندوق الدولي للتنمية الزراعية التعاون في مواجهة العديد من جوانب الضعف والمخاطر المتعددة المستويات والمعقدة.

104- ومن المقرر إجراء تقييم للسياسة الحالية لبناء القدرة على الصمود بشأن الأمن الغذائي والتغذية (WFP/EB.A/2015/5-C) في عام 2020.

التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي

105- من المسلّم به أن التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي هو وسيلة رئيسية لتنفيذ خطة عام 2030 وإطار سينداي للحد من مخاطر الكوارث وفقاً لهدف التنمية المستدامة 17. وبتيسير تقاسم الخبرة والقدرات والمعارف والتكنولوجيات والموارد بين بلدين أو أكثر من البلدان النامية، يُسهم **البرنامج** في تحقيق أثر أكبر بشأن هدف التنمية المستدامة 2 بدعمه البلدان النامية في تقاسم وتعزيز حلول الجوع المملوكة وطنياً والمختبَرة محلياً وتشجيعه المِلكية الوطنية للأمن الغذائي والتغذية. وتستفيد سياسة التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي **للبرنامج** (WFP/EB.A/2015/5-D) من مشاركته الواقعة في هذا التعاون وتستند إلى المبادئ التوجيهية التالية: التركيز على الأشد ضعفاً؛ وتشجيع المِلكية المحلية؛ وكفالة الشمول والتوازن؛ وتيسير التعلّم والابتكار؛ وتعزيز النظم والقدرات القطرية؛ والتأكيد على التكامل؛ وإضافة القيمة؛ والاستفادة من الهياكل القائمة.

106- ويتيح دعم التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي **للبرنامج** إمكانية دعم الجهود الوطنية في المجالات التالية:

- تعزيز القدرات القطرية عن طريق استكمال أشكال أخرى من المساعدة التقنية المقدمة من **البرنامج**؛
- تعظيم الموارد (العينية أو النقدية)؛
- تشجيع التوسّع في الابتكارات المختبرة محليا؛
- إشراك البلدان في الدعوة إلى التغيير نحو عالم خالٍ من الجوع وباعتبارها عوامل لهذا التغيير.

107- وفي معرض القيام بذلك، سوف يضطلع **البرنامج** بما يلي:

- تيسير تبادل الخبرات والمعارف والمهارات والمعلومات والممارسات المتعلقة بالقضاء على الجوع؛
- تشجيع الابتكارات والتوسّع في ممارسات الأمن الغذائي المبتكرة؛
- تعزيز التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي مع البلدان النامية التي اكتسبت خبرة يُمكن تقاسمها (على سبيل المثال، من خلال مراكز الامتياز التابعة **للبرنامج**)؛
- التشارك مع المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية من أجل حفز التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي داخل الأقاليم؛
- تعزيز الروابط مع مؤسسات البحوث المحلية والمنظمات غير الحكومية لبناء قاعدة أدلة من أجل أنشطة القضاء على الجوع؛
- إدماج عمله ومواءمته مع مبادرات التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي الأوسع نطاقاً على مستوى منظومة الأمم المتحدة بأسرها.

108- وينبغي النظر إلى التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي كعنصر مكمِّل للتعاون بين بلدان الشمال والجنوب وآلية من بين مجموعة آليات لتعزيز مشاركة **البرنامج** مع الحكومات المضيفة.

109- ومن المقرر إجراء تقييم لسياسة التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي في عام 2019.

التدليس والفساد

110- تحل سياسة **البرنامج** الحالية لمكافحة التدليس والفساد (WFP/EB.A/2015/5-E/1) محل سياسة مكافحة التدليس والفساد السابقة التي اعتُمدت في عام 2010 (WFP/EB.2/2010/4-C/1). ويتمثل المبدأ الأساسي للسياسة في عدم التسامح مطلقا: **فالبرنامج** لن يتسامح مع أي ممارسات تدليسية أو فاسدة أو تواطؤية تُرتكب في عملياته وسيتخذ إجراءات صارمة في حال كشف النقاب عن أي من هذه الممارسات، سواءً ارتكبها موظفو **البرنامج** وغيرهم من العاملين فيه أو ارتكبها شركاء متعاونون أو موردون أو أطراف ثالثة أخرى.

111- وتشمل التغييرات التي أدخلتها السياسة ما يلي:

- زيادة سلطة التحقيق فيما ترتكبه الأطراف الثالثة من مخالفات تُلحق ضرراً **بالبرنامج**؛
- سلطة إجراء استعراضات استباقية للنزاهة في الأعمال والعمليات المنطوية على مخاطر كبيرة؛
- حظر الممارسات التي تعوق سير التحقيقات والاستعراضات التي يجريها مكتب التفتيش والتحقيق؛
- تعزيز التزامات الموردين بمنح مكتب التفتيش والتحقيق إمكانية الاطلاع على أي سجلات أو وثائق أو أي معلومات أخرى ذات صلة؛
- أول وحدة إلكترونية يتيحها **البرنامج** للتدريب على مكافحة التدليس والفساد، وهي وحدة تدريبية إلزامية لجميع الموظفين.

112- ومن المقرر إجراء تقييم استراتيجي لسياسة مكافحة التدليس والفساد وسياسة إدارة المخاطر المؤسسية في عام 2021.

التقييم

113- عقب استعراض النظراء الذي أجراه فريق الأمم المتحدة المعني بالتقييم ولجنة المساعدة الإنمائية[13] لوظيفة التقييم في **البرنامج**، وافق المجلس التنفيذي في دورته الثانية لعام 2015 على سياسة منقحة للتقييم للفترة 2016-2021 (WFP/EB.2/2015/4-A/Rev.1) ليأخذ بها **البرنامج** وتحل محل السياسة التي اعتُمدت في عام 2008 (WFP/EB.2/2008/4-A). وتعيد السياسة الحالية تأكيد التزام **البرنامج** بمبادئ التقييم الدولية وقواعده ومعاييره وتُحدِّد اتجاهاً استراتيجياً جديداً وإطاراً معيارياً لوظيفة التقييم في **البرنامج**، حيث تجمع بين التقييم المركزي والتقييم اللامركزي الذي يجري حسب الطلب من أجل ضمان أن **البرنامج** مهيّأ للمستقبل في إطار خطة عام 2030.

114- وتهدف السياسة إلى تحقيق ما يلي:

- وضع التقييم في صميم ثقافة المساءلة والتعلّم في **البرنامج**، بما يضمن تخطيط التقييم ودمج استنتاجات التقييم والدروس المستفادة منه بصورة شاملة في جميع سياسات **البرنامج** واستراتيجياته وبرامجه؛
- تعريف موظفي **البرنامج** وأصحاب المصلحة فيه على الغرض من التقييم، وإطاره المفاهيمي والمعياري والأدوار، والمساءلات والمعايير المتعلقة بالتقييم على نطاق **البرنامج**، بما يشمل نطاق التغطية والاستخدام والمتطلبات من الموارد البشرية والمالية؛

[13] انظر WFP/EB.A/2014/7-D.

- ضمان تطبيق القواعد التي تحكم النطاق الذي يغطيه التقييم على سياسات **البرنامج** واستراتيجياته وبرامجه من جانب مكتب التقييم في حالة التقييمات المركزية ومن جانب شُعب المقر الأخرى والمكاتب الإقليمية والمكاتب القطرية في حالة التقييمات اللامركزية؛
- تعزيز قدرات التقييم على نطاق **البرنامج** من خلال ترتيبات إدارية تفي بالقواعد والمعايير التي وضعها فريق الأمم المتحدة المعني بالتقييم؛
- وضع ممارسات فُضلى ونمذجتها بالشراكة مع سائر الجهات الفاعلة المعنية بالتقييم في مجال العمل الإنساني والإنمائي الدولي ذي الصلة **بالبرنامج**.

سياسة الخطط الاستراتيجية القطرية

115- يعمل **البرنامج** في عالم يزداد تعقيداً ويتسم بامتداد الأزمات الإنسانية وغير ذلك من التحديات العالمية المتعلقة بالأمن الغذائي والتغذية. وبتوجيه من خطة **البرنامج** الاستراتيجية (2017-2021)، تستجيب سياسة الخطط الاستراتيجية القطرية **للبرنامج** (WFP/EB.2/2016/4-C/1/Rev.1) لهذه التحديات عن طريق الاستعاضة عن فئات برامج **البرنامج** ووثائق مشاريعه بحوافظ قطرية متسقة توفّر رؤية واضحة بدءاً من نشر الموارد وحتى تحقيق النتائج.

116- ويهدف نهج الخطط الاستراتيجية القطرية إلى دعم البلدان في الاستجابة للطوارئ وإحراز التقدم نحو القضاء على الجوع، وتفعيل الخطة الاستراتيجية (2017-2021) **للبرنامج** على المستوى القطري، وتعزيز الاتساق الاستراتيجي والتركيز والفعّالية التشغيلية والشراكات. وبالتضافر مع الأطر المالية وأطر النتائج المؤسسية الجديدة، ينطوي إطار الخطط الاستراتيجية القطرية على إمكانية تحسين جودة المساعدة المقدمة من **البرنامج** عن طريق بيان مساهمات البرنامج المحدَّدة في بلد ما؛ ووضع أساس للشراكات الفعّالة، بما في ذلك مع الوكالات التي تتخذ من روما مقراً لها؛ وزيادة فعّالية الاستجابة للطوارئ وكفاءتها وإدماجها في الإطار الأوسع للقضاء على الجوع؛ ومواءمة مساهمات **البرنامج** مع غايات التنمية المستدامة الوطنية والخطط الوطنية وخطط الأمم المتحدة؛ والحدّ من تكاليف المعاملات؛ وتعزيز الإبلاغ عن الأداء والمساءلة.

117- والخطط الاستراتيجية القطرية مصمَّمة لكي تُنفَّذ على فترة تصل إلى خمس سنوات استناداً إلى الاستعراضات الاستراتيجية الوطنية للقضاء على الجوع التي تهدف إلى حفز الأعمال القطرية في سبيل تحقيق هدف التنمية المستدامة 2 من خلال حصائل استراتيجية متفق عليها بصورة مشتركة. وفي السياقات التي لا يُمكن فيها وضع استعراض استراتيجي وطني للقضاء على الجوع أو التي لم يكتمل فيها وضع هذا الاستعراض، تُصمَّم خطة استراتيجية قطرية مؤقتة تُنفَّذ على فترة تصل إلى ثلاث سنوات.

البيئة

118- يتطلب تحقيق الأمن الغذائي والقضاء على الجوع نظماً إيكولوجية طبيعية صحية واستخداماً مستداماً للموارد الطبيعية. ويتكبَّد كثير من السكان المفتقرين إلى الأمن الغذائي عواقب تدهور الأراضي والغابات، وندرة المياه، وفقدان التنوع البيولوجي، وتلوث التربة والمياه والهواء، وعدم معالجة أمر النفايات. وتؤثر هذه العوامل البيئية على صحة الإنسان وتحدّ من توافر الغذاء وإمكانية الحصول عليه واستخدامه واستقراره.

119- ويسلّم **البرنامج** بأن رعاية البيئة أمر أساسي للأمن الغذائي والتنمية المستدامة. ويلتزم **البرنامج** طبقاً لسياسته البيئية (WFP/EB.1/2017/4-B/Rev.1) باستحداث آليات لتحديد المخاطر التي تهدد البيئة نتيجة لأنشطته وتلافيها وإدارتها بصورة منهجية. وتسلّم السياسة أيضاً بأن أنشطة **البرنامج** في سبيل تقديم المساعدة الغذائية يُمكن أن تؤدي إلى فوائد بيئية وتُلزم **البرنامج** بالعمل على تحقيق هذه الفوائد مع السعي في الوقت نفسه إلى تلافي الضرر.

120- واسترشاداً بمجموعة من المبادئ الجامعة، تدعم السياسة **البرنامج** بشأن ما يلي:

- التعزيز التدريجي لاستدامة أنشطته بيئيا؛
- حماية البيئة؛
- زيادة كفاءة موارد **البرنامج** والتقليل إلى أدنى حد من بصمته الكربونية؛
- مواءمة إجراءاته مع الممارسات الدولية الجيدة والمعايير العالمية للاستدامة البيئية؛
- تعزيز قدرة الشركاء على تخطيط أنشطة سليمة بيئياً وتنفيذها من أجل الأمن الغذائي والتغذية.

121- وتُلزم السياسة **البرنامج** باستحداث أدوات للتخطيط والتنفيذ، بما في ذلك معايير بيئية تُحدِّد تدابير أساسية للحماية وتوقعات دُنيا، وعملية فرز وتصنيف لتحديد المخاطر البيئية وإدارتها ونظام للإدارة البيئية يتفق مع المعيار 14001 للمنظمة الدولية لتوحيد المقاييس.

122- وسوف تُطبَّق الأدوات على أنشطة البرامج وعلى عمليات الدعم على السواء، بما يشمل الأنشطة الإنسانية في حالات الطوارئ والأنشطة الإنمائية الأطول أجلا. وسوف تُرسى مرونة التعامل مع الطلبات التشغيلية المتنوعة في إجراءات التنفيذ.

123- وتحل السياسة البيئية الحالية **للبرنامج** محل سياسته السابقة (WFP/EB.3/98/3) التي كانت قد قُدمت إلى المجلس للنظر في دورته الثالثة لعام 1998.

تغيّر المناخ

124- في مواجهة مخاطر تغيّر المناخ على الأمن الغذائي والتغذية، لم تكن ولاية **البرنامج** وخدماته أكثر أهمية مما هي عليه اليوم قط. ويتلقى **البرنامج** طلبات بشأن الاستجابة لعدد متزايد من الكوارث المناخية إلى جانب طلبات دعم الجهود المبذولة للتصدي لأخطار معقَّدة أخرى.

125- وتحدِّد سياسة **البرنامج** بشأن تغيّر المناخ (WFP/EB.1/2017/4-A/Rev.1) كيفية مساهمة **البرنامج** في الجهود الوطنية والعالمية الرامية إلى الحيلولة دون أن يؤدي تغيّر المناخ إلى تقويض العمل الرامي إلى القضاء على الجوع وسوء التغذية. وهي توفّر لموظفي **البرنامج** مبادئ توجيهية ومجالات أنشطة ثَبُت فيها أن المساعدة الغذائية المقدمة من **البرنامج** تساهم بفعّالية في الجهود المتعلقة بالمناخ. وسوف يستخدم **البرنامج** هذا الإطار لاستبانة مدى ضعف المجموعات السكانية التي تعاني من انعدام الأمن الغذائي وأولوياتها فيما يتعلق بالتكيّف، وتوجيه استخدام المساعدة الغذائية في التصدي لجوانب الضعف المرتبطة بالمناخ، واستثمار الأدوات والنُهج والشراكات الابتكارية لتعزيز قدرة أشد المجموعات السكانية معاناة من انعدام الأمن الغذائي والضعف على الصمود والمواجهة.

126- ويتمثل الهدف في دعم أشد المجتمعات المحلية والحكومات معاناةً من انعدام الأمن الغذائي والضعف لبناء قدراتها على الصمود والتصدي لآثار تغيّر المناخ على الجوع، بما يتماشى مع الخطة الاستراتيجية (2017-2021) **للبرنامج**. ولتحقيق ذلك، يُركّز **البرنامج** على ثلاثة أهداف رئيسية، ويعمل مع الشركاء لزيادة القدرات التكميلية إلى أقصى حدّ، مع إدراج هذه الأهداف في الخطط الاستراتيجية القطرية والبرامج الأخرى في الوقت نفسه. والأهداف الثلاثة هي:

- دعم أشد الأشخاص والمجتمعات المحلية والحكومات ضعفاً في إدارة المخاطر المتعلقة بالمناخ التي تواجه الأمن الغذائي والتغذية والحدّ منها والتكيّف مع تغيّر المناخ.
- تعزيز المؤسسات والنظم المحلية والوطنية والعالمية لكي تستعد للتعافي المستدام من الكوارث والصدمات المتعلقة بالمناخ وتستجيب له وتدعمه.

- تضمين فهم معزَّز لآثار تغيّر المناخ على الأمن الغذائي والتغذية في السياسات والخطط المحلية والوطنية والعالمية، بما في ذلك التعاون فيما بين بلدان الجنوب، للتصدي لآثار تغيّر المناخ على الأمن الغذائي والتغذية.

127- وإضافة إلى ذلك، وفي حين يُركّز **البرنامج** على التكيّف مع تغيّر المناخ والتصدي للخسائر والأضرار الناجمة عن الأحداث المناخية العنيفة، فإنه يسلّم أيضاً بالفوائد المشتركة المُمكنة للبرامج من حيث الحدّ من انبعاثات غازات الدفيئة واحتجاز الكربون، وأهمية تحقيق الحياد المناخي حسبما تجسّده سياسة **البرنامج** البيئية.

128- وسوف تدعم إجراءات **البرنامج** تنفيذ اتفاق باريس بشأن تغيُّر المناخ وخطة عام 2030 وتحقيق أهداف التنمية المستدامة، ولا سيما الهدف 2 المتعلق بالقضاء على الجوع والهدف 17 المتعلق بتكوين الشراكات والهدف 13 المتعلق بالعمل المناخي.

التغذية

129- اعتمد المجلس التنفيذي في دورته العادية الأولى لعام 2017 سياسة تغذية جديدة تغطي الفترة 2017-2021 (WFP/EB.1/2017/4-C) لتحل محل سياسة التغذية السابقة (WFP/EB.1/2012/5-A) للفترة 2012-2014، وعدداً من الوثائق الأخرى.[14]

130- وتستند السياسة الحالية إلى توصيات سياسة التغذية السابقة وتُعزّز التزام **البرنامج** بالتصدي لسوء التغذية كوسيلة رئيسية لتحقيق هدف التنمية المستدامة 2. وتوائم السياسة **البرنامج** مع غاية التنمية المستدامة 2-2 التي تهدف إلى المساهمة في القضاء على جميع أشكال سوء التغذية – بما في ذلك فرط الوزن والسمنة – من خلال التنفيذ المباشر لبرامج التغذية والمساعدة التقنية للحكومات بشأن حلول التغذية التي وضعتها البلدان ذاتها.

131- وتتصدى السياسة في آن معاً لتوافر الأغذية المغذية وإمكانية الحصول عليها والطلب عليها واستهلاكها – وذلك بهدف توفير نظم غذائية كافية وصحية للأشخاص الضعاف من جميع الأعمار. وتسترشد الجهود بالأدلة التي تشير إلى الجوانب التي يُمكن فيها تحقيق أكبر الأثر، على سبيل المثال باستهداف الأيام الألف الأولى من الحياة (من الحمل وحتى بلوغ الطفل سنتين من العمر) أو بالاستثمار في تغذية المراهقات. وتؤكد السياسة أيضاً أن التصدي للتغذية في حالات الطوارئ يمثِّل أولوية مركزية.

132- وفي يونيو/حزيران 2017، أحاط المجلس علماً بالوثيقة "خطة تنفيذ سياسة التغذية" (WFP/EB.A/2017/5-C) التي قُدمت للنظر في دورة المجلس السنوية لعام 2017. واستناداً إلى النماذج الأساسية للأولويات المحدَّدة على المستوى الإقليمي، تُحدِّد الخطة أربع أولويات في مجال السياسات، وهي: تحسين إدارة سوء التغذية الحاد؛ والوقاية من التقزم؛ والمواءمة مع خطط التغذية الوطنية؛ والعمل في شراكة بشأن التغذية من مستوى الميدان حتى المستوى العالمي. وتؤكد السياسة والخطة على تحسين البرمجة، وفي حالات معيّنة، توسيعها. وتشمل سُبل تعزيز نتائج التغذية إدراج تغيير السلوك الاجتماعي والتواصل على نطاق واسع، وتوفير مزيد من الدعم لتقوية الأغذية، واستثمار جميع تدخلات **البرنامج** لمعالجة الأسباب الدفينة لسوء التغذية من خلال البرمجة المراعية للتغذية، وتعزيز القدرات داخل **البرنامج** وبين الشركاء، وبناء الأدلة، في جملة سُبل أخرى.

133- وقد وُضعت خطة التنفيذ على نحو يتواءم مع الخطط الاستراتيجية القطرية ويكملها ويستفيد منها. وسوف توفّر خطة التنفيذ التوجيه للخطط الاستراتيجية القطرية التي ما زالت قيد الإعداد بشأن أولويات التغذية وبرمجتها التي يُمكن أن تُدرج فيها. وتحدِّد الخطة أيضاً استراتيجية بشأن دعم المقر للإجراءات الإقليمية وإجراءات المستوى القطري وبشأن الاضطلاع بدور قيادي على الصعيد العالمي في مجال التغذية.

[14] "الغذاء من أجل التغذية: دمج التغذية في أنشطة **البرنامج**" (WFP/EB.A/2004/5-A/1 and Corr.1) و"التقوية بالمغذيات الدقيقة: تجارب برنامج الأغذية العالمي وسبل التقدم" (WFP/EB.A/2004/5-A/2) و"التغذية في حالات الطوارئ: خبرات **البرنامج** والتحديات التي تواجهه" (WFP/EB.A/2004/5-A/3) و"تقديم العون للأمهات الأطفال في الأعمار الحرجة من حياتهم" (WFP/EB.3/97/3-B).